

ماهي حالات سفر المرأة بدون محرم | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

ويمكن ان يقال ان سفر المرأة بدون محرم له حالات الاولى ان تسافر وحدها وهي لا تأمن الطريق هذا السفر محرم بالاجماع سواء كان سفر ولحج او لعمرة او لغير ذلك. الحالة الثانية - [00:00:00](#)

تسافر وحدها وهي تأمن الطريق هذا محرم عند الجمهور. الحالة الثالثة ان تسافر وحدها مع نساء ثقات قال قد رخص في جماعة الحج والعمرة وكما تقدم جاء في البخاري معلقا بطريق ابراهيم عن ابيه عن جده - [00:00:20](#)

قال اذن عمر بن الخطاب لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حجة حجها فبعث معهن عثمان ابن عفان وعبد الرحمن ابن عوف وقال جماعة يرخص في ذلك في كل الاسفار. اذا كانت المرأة قال جماعة اخرون - [00:00:43](#)

يمنع من ذلك مطلقا. الا فيما اجمع عليه العلماء في مسألة ثلاث المتقدمة وهذا مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى وهو اسعد بظاهر النص لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم - [00:01:04](#)

ولكن لو حدثت المرأة بدون محرم حجة حجها ان حجت الاسلام ادى حجها عن حجة الاسلام - [00:01:21](#)